

وسائل الشيعة

[283] ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد (1)، وباسناده عن صفوان مثله (2). (14809) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن المفرد للحج يدخل مكة، يقدم طوافه أو يؤخره ؟ فقال: سواء. (14810) 3 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن ابن بكير، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن مفرد الحج، يقدم طوافه أو يؤخره ؟ قال: يقدمه، فقال رجل إلى جنبه: لكن شيخي لم يفعل ذلك، كان إذا قدم أقام بفخ حتى إذا رجع (1) الناس إلى منى راح معهم، فقلت له: من شيخك ؟ فقال: علي بن الحسين، فسألت عن الرجل، فإذا هو أخو علي بن الحسين (عليه السلام) لأمه. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال (2). وباسناده عن محمد بن يعقوب (3)، وكذا كل ما قبله. (14811) 4 - وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن

(1) _____ لم نعثر عليه في التهذيب المطبوع. (2)

التهذيب 5: 477 / 1687. وفي هامش المخطوط ما نصه: رواية الشيخ الثانية عن حماد بن عثمان، عن محمد بن أبي عمير، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) وهو سهو (منه قده). 2 - الكافي 4: 459 / 1، والتهذيب 5: 45 / 134 و 433 / 3 - الكافي 4: 459 / 3. (1) في نسخة من التهذيب: راح (هامش المخطوط). (2) التهذيب 5: 477 / 1688. (3) التهذيب 5: 45 / 136. 4 - الكافي 4: 457 / 1، وأورد صدره في الحديث 7 من الباب 13 من هذه الأبواب، وقطعة منه في الحديث 2 من الباب 10 من أبواب الطواف. (*)